الاضلالا والاهدى الاهالا برجع الكلام واما ما نقموا عليه رضي الله عنه وتنقصوه به من قوله في خطبته بويع
بويع وليتكم ولست بخيركم وقال هذا اقرار منه على نفسه انه ليس بخيرهم ومن كان كذلك لم يستحق الامامة فالجواب
انه رضي الله عنه لم يجعل ازرآء بنفسه ولا اسقاطا لمحله بل تواضعا منه لربه ألم تر الى قول رسول الله (صلى الله عليه
وسلم) انا أفصح العرب ولا فخر وقال ايضا (عليه السلام) اعطيت خمساً ولا أقول فخرا بعثت الى الأحمر والأسود
وجعلت لي الأرض طهورا وأحلت لي الشفاعة فادخرتها لاهل الكبائر من أمتي فاي فخر أعظم من هذا لكنه عد بذلك
(صلى الله عليه وسلم) تواضعا لربه فاستن أبو بكر (رضي الله عنه) بالسنة وأخذ بطريقته صلى الله عليه وسلم فاي
نقم على من استن بنبيه (صلى الله عليه وسلم) واما ما نقموا به عليه من قول عمر ابن الخطاب (رضي الله عنه) كانت بيعة
أبي بكر (رضي الله عنه) فلتة وقانا الله شرها انها كانت فلتة من نزغات الشيطان وقيلم العصيان وحسد الانسان
لفساد ما اجتمعوا عليه ولم يسفك فيها دم ولا اختلف فيها اثنان لأنها كانت فلتة عليهم حيث لم تمكنوا من
شق عصا المسلمين بالفساد لأنها خديعة كما ذكروا وكيف ينقم على نزغات الله تعالى الخلق كلهم في رسول
الله (صلى الله عليه وسلم) ولم يعاتبه لقوله تعالى الا تنصروه فقد نصره الله اذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين اذ هما
في الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا ولم يكن حزنه (رضي الله عنه) الا خوفا على رسول الله (صلى الله عليه
وسلم) لا خوفا على نفسه فلما نزلت هذه الآية قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ما ظنك باثنين الله ثالثهما
وهذا أيدك الله لا يقال به الا بالجهل والله أعلم **فصل** وأما قولهم ان أبا بكر (رضي الله عنه) ظلم فاطمة (رضي
الله عنها) حقها ميراثها من أبيها (صلى الله عليه وسلم) ونحلتها من سهام فدك وما الحالوا فيه من الكلام والفحش
والتبغي فالجواب انه لما مات رسول الله (صلى الله عليه وسلم) واستخلف ابو بكر (رضي الله عنه) جاءت فاطمة (رضي
الله عنها) اليه وقد لاثت خمارها على رأسها ومعها أمة من نسائها وخدم أهلها تجر اذيالها حتى أتت اليه وهو
في مجلس فيه من المهاجرين والأنصار فنيطت دونها ملاءة وقعدت خلفها باجهشت اليها بالبكاء فلما سكتوا
خطبت خطبة بليغة حسنة ثم سألته على اثر ذلك ميراثها من أبيها (صلى الله عليه وسلم) فقال لها يا ابنة رسول
الله (صلى الله عليه وسلم) ان الانبياء لا تورث سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول انا معشر الانبياء لا
ما خلفناه

لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي ونصرت بالرعب بين يدي (امامي) مسيرة شهر واعطيت صح

لا نورث

ما خلفناه صدقة وكان بحضرة قوم من الصحابة فيهم عثمان وعلي وطلحة والزبير والعباس وعبد الرحمن بن عوف
وسعد وغيرهم فقال لهم ابو بكر انشدكم الله تعالى الذي تقوم به السموات والارض أما سمعتم رسول الله
(صلى الله عليه وسلم) يقول إنا معشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة فقالوا اللهم نعم فان اعترض مخالف على هذا
فقال فان الله تعالى يقول خلاف ما ذكرتم حاكيا عن زكريا عليه السلام اني خفت الموالي من ورائي وكانت امرأتي
عاقرا فهب لي من لدنك وليا يرثني ويرث من آل يعقوب واجعله رب رضيا أفليس هذا يدل على انه يرثه وابو
بكر يقول الانبياء لا تورث فهل هذا الا افك عظيم **فالجواب** ان يقال له زكريا عليه السلام سأل ربه
ولدا يرث علمه ونبوته لا مالا وكذا تحمل الآية التي في سورة النمل وورث سليمان داود انه ورث منه النبوة
والعلم لا المال فانعكس بهذا ما قالوه والحمد لله برجع الكلام قالت فاطمة (رضي الله عنها) فان أبي نحلني سهامها
من فدك قال يا ابنة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أقيمي البينة على ذلك فشهد لها علي (رضي الله عنه) وأم أيمن
أخت علي (رضي الله عنهما) فقال زيدي رجلا مع علي او امرأة مع ام ايمن ولم يكن معها غيرهما فاستوحشت من
مقالته ونهضت مغضبة اذ كانت لا تدعي الا الحق وهو ايضا لا يجوز له ان يحكم ببينة ناقصة الا ان تكون
كاملة كما قال تعالى واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء
ان تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى ولم تات فاطمة رضي الله عنها ببينة كما ذكر الله تعالى والحق أحق ان يتبع
فلما رجعت الى بيتها مضى اليها زوجها علي (رضي الله عنه) يترضاها فقالت له ويك ابن ابي طالب اشتملت مشيمة
الجنين وقعدت حجرة الظنين فشكواي الى ربي وعدواي الى أبي فقال لها انتهي ابنة الصفوة من وجدك فرزقك
مضمون وكفيلك مأمون فقالت حسبي الله ونعم الوكيل وأمسكت (رحمة الله عليها) فلو أن أبا بكر حكم لها ببينة ناقصة
لاستن بذلك من يتخصه من بعده ولزم عليه بذلك من نقمتم عثرته فينقم عليه به ومع هذا ايضا فانه لم ينكر
عليه أحد في أيامه ولا أيام عمر وعثمان وعلي (رضي الله عنهم) ولا تعرض منهم أحد لنقض ما حكم به لانه الحق فلو انهم
علموا ان حكمه بغير الحق لأنكروا عليه كما أنكروا على عثمان بن عفان (رضي الله عنه) حيث سير رجلا وضرب رجلا
حتى قتلوه فكيف على من منع فاطمة (رضي الله عنها) حقها من أبيها (صلى الله عليه وسلم) ونحلتها منه وهذا أعظم جرمه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)